

11 شرح زاد المستقنع للشيخ عامر بهجت برنامج حفظ الزاد

عامر بهجت

ثم انتقل المؤلف رحمة الله تعالى بعد ذلك الى التبويبات المتعلقة بالوضوء وقدم عليها بابا وهو باب السواك وسنن الوضوء ومناسبة تقديم السواك على الوضوء ان السواك يكون في اول - 00:00:00

الوضوء ولما ذكر السواك وهو من ادوات التنظف ذكر جملة من مسائل النظافة وسنن الفطرة في هذا الباب فتضمن هذا الباب ثلاثة مسائل احكام السواك وسنن الفطرة وسنن الوضوء. فاما احكام السواك - 00:00:19

فذكر فيها اوصاف السواك واوقات السواك وصفة التسوك او احكام اوصاف السواك واوقات السواك وصفة التسوك فاما اوصاف السواك فقال رحمة الله نعم باب السواك قال رحمة الله تعالى باب السواك وسنة الوضوء - 00:00:40

التسوك بعود لين غير مضر هذه كلها الان في اوصاف السواك. نعم التسوق واحد. الوصف الاول بعود اثنين لين. ثلاثة منقن اربعة غير مضر خمسة لا يتفتت ستة لا باصبع ولا ولا باصبع وخرقة هذه اوصاف - 00:01:02

السواك الذي تحصل به اصابة السنة. سنة السواك. الوصف الاول ان يكون عودا وكونه عودا يخرج التسوق بالاصبع او التسوق بالمنديل او بخرقة فانها ليست اعوادا واضح؟ الثاني ان يكون العودلينا - 00:01:22

فيه شيء من اللين والرطوبة. خرج بذلك العود اليابس الثالث ان يكون منقيا خرج بذلك العود الذي لا يحصل به الانقاء غير المضر خرج به ما كان فيه ضرر بعض النباتات قد يكون فيها ايش؟ ضرر فهذه تجتنب - 00:01:45

الخامس ان يكون هذا العود مما لا يتفتت اثناء التسوق لانه لو لم يحصل التفتت فان هذا لا يحصل به ايش النظافة وانما يحتاج الانسان الى تنظيف فمه بعده وقال رحمة الله لا باصبعه وخرقة هذا تصريح بمفهوم قوله عود - 00:02:11

لان كلمة سعود مفهوم المخالفة فيها انه لا يصح باصبع ولا خلقة فصرح بهذا المفهوم واما اوقات السواك ايها الاخوة الكرام فعندينا وقت سنية ووقت كراهة وقت تأكيد فاما وقت السنية فذكره بقوله - 00:02:33

قال رحمة الله نعم مسنون كل وقت السنية وقت السنية كل ساعات اليوم من ليل او نهار فالسواك مسنون في كل الاوقات ها اما وقت الكراهة فقال لغير صائم بعد الزوال. هذا وقت الكراهة لا يستحب فيه السواك بل يكره وهو التسوق للصائم بعد الزوال - 00:02:53

نعم وش الدليل على ان الصائم انا احيانا اشير للدليل خاصة في المسائل التي يكون فيها استغراب او يعني استنكار لماذا كرهوا السواك بعد الزوال اي شيء نعم احسنت هذه قاعدة ايها الاخوة الكرام في مذهب الامام احمد رحمة الله - 00:03:19

وهي ان اثر الطاعة لا تستحب ازالته. اثر الطاعة لا تستحب ازالته ولها مسائل الخلوف ايها الاخوة الكرام الذي يكون في فم الصائم قال صلي الله عليه وسلم لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - 00:03:43

الخلوف هو الرائحة التي تكون في فم الصائم هذه الرائحة تظهر بعد الزوال فسواءه بعد الزوال ازاله لهذه الرائحة التي هي اطيب عند الله عز وجل من ريح المسك فلا يشرع للانسان - 00:04:03

ان يزيلها وهذه الرائحة التي جاء الحديث فيها هي خلوف فم الصائم او خلوف معدته خلوف فمه فلا يستحب ازالته من الفم بغض النظر عن كونه منبعثا من المعدة او ليس منبعثا من المعدة انما - 00:04:18

اه السواك يزيل الرائحة الموجودة في الفم نعم كذلك من نظائر هذه المسألة انهم يقولون في المعتكف يستحب الانسان ان يصلى العيد في احسن الشياب الا المعتكف ففي ثياب اعتكافي - 00:04:37

ومنها كذلك اذا سجد على التراب فانه لا يشرع له ازاله هذا التراب الذي هو اثر السجود كذلك اذا كذلك شهيد المعركة فانه لا يغسل

ابقاء على اثر الطاعة. نعم - 00:04:55

هذا وقت الكراهة بعد الزوال للصائم وقت التأكيد ما هو؟ ثلاثة اوقات نعم متأكد عند صلاة قبلها طبعاً وانتباه عند الانتباه من النوم يعني عند القيام من النوم - 00:05:14

وتغيرهم وتغير رائحة الفم سواء كان التغير بطول سكوت او بطعم او بغير ذلك هذا بالنسبة لوقت السواك. واما صفة التسوك ايهها الاخوة الكرام فذكر المؤلف رحمة الله تعالى ان السواك يكون عرضاً - 00:05:32

يكون عرضاً هكذا يعني بالنظر الى الاسلام ويبدأ بجانب فمه اليمين فيبدأ من منتصف الفم الى اليمين ثم الشق الثاني الى اليسار واضح؟ يعني ايش مبتدأ بشق بجانب فمه اليمين؟ هل يبدأ هكذا من اليمين الى اليسار - 00:05:51

ولا يبدأ من المنتصف فيأخذ الشق اليمين ثم الشق اليسير الثاني نعم مبتدأ بجانب فمه اليمين تفضل يا شيخ واشتق عرضاً ويستافق عرضاً مبتدأ بجانب فمه اليمين نعم ثم انتقل المؤلف رحمة الله تعالى الى سنن الفطرة - 00:06:09

وذكر في سنن الفطرة وما لحق بها لان ذكر سنن الفطرة ثم ذكر توابعاً لها فذكر السنن وذكر بعض الامور الواجبة وذكر ما يخالف سنن الفطرة من المكرهات. فبدأ اولاً بالسنن - 00:06:29

فقال رحمة الله ذكر سنتين نعم ويدهن غباً. هذا الاول والثاني. ويكتحل وترا. الادهان ايهها الاخوة الكرام هو تسرير الشعر مع استعمال شيء من من الادهان تمام؟ فتسريحة الشعر مع استعمال شيء من الادهان ينبغي ان يكون غباً. يعني لا يكون كل يوم الانسان يضع في شعره - 00:06:46

يعني بحسب ولا يضع في شعره كريمات وأشياء فان هذا فيه تنعم زائد لا يليق بالرجل لكن اذا كان يدهن او يضع زيت او دون او شيء من هذا فانه يجعله غباً يوماً يدهن ويوماً لا يدهن. قال ويكتحل وترا الاكتحال - 00:07:10

تراني يعني في كل عين ثلاث مرات نعم ومن الطرائف هنا ما ذكره لنا بعض المشايخ اذكر لكم طرفة نغير لكم الجو ان شخصاً كان يتعلم من الكتب. وتعلمون تحذير اهل العلم - 00:07:29

من اخذ العلم عن الكتب خاصة للمبتدئ اذا رمت العلوم بغير شيخ تضل عن الصراط المستقيم وتلتبس الامور عليك حتى تصير اضل من توم الحكيم تصدق بالبنات على رجال يربى بذلك جنات النعيم - 00:07:51

تمام فاحدهم قرأ الحديث من الصحف ثم جاء يحدث الناس وقال حدثنا بحثي بن تح提 عن شفatan البوري عن جالد الجدة عن اتش ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذهباً عنا - 00:08:10

وش هذا الحديث نعم صحف طيب من يصوب لنا؟ حدثنا بحثي بن تح提 صوابها تعرفون الاولين ما كانوا يضعون النقاط خلاص يكتبون من غير نقد رحبي من تح提 يحيى بن يحيى بن يحيى نعم - 00:08:30

يحيى بن يحيى لعله الليثي ولا غيره طيب حدثنا بحثي من تح提 عن شفatan البوري من هو شفatan البوري هذا سفيان الثوري نعم احسنت عن جالد الجداء نجالد الجداء خالد الحذاء نعم - 00:08:54

عن اتش انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذهباً عنا ساذهب عنها نعم هذا ايضاً مصحف وصوابها ادهنوا غباً جيد فانتبهوا من هذا طيب قال راح انتهى من السنن ثم ذكر الواجبات فقال - 00:09:15

ذكر امرين في الواجبات قال وتجب التسمية في الوضوء مع الذكر والثاني ويجب الختان ما لم يخف على نفسه. طيب الاول من الواجبات التي ذكرها هنا التسمية في الوضوء والتسمية واجبة في الوضوء وفي الفسل وفي غسل يدي القائم من نوم ليل - 00:09:41

الناقض للوضوء والتسمية ايهها الاخوة الكرام هي من واجبات الوضوء لا من فرضه وسيأتي معنا ان للوضوء فرض ان للوضوء فروضاً واما التسمية فهي واجبة وما الفرق بين الواجب والفرض - 00:10:02

ايوة احسنت اذا نسي التسمية فان وضوءه يصح. وقد ذكر المؤلف هذا فقال تجب التسمية في الوضوء مع الذكر وهذا هو الاحسن في ظبط هذه العبارة ان يقال وتجب التسمية في الوضوء مع الذكر - 00:10:21

بضم الذال جيد لأن الذكر بالضم هو ذكر القلب الذي ضده النسيان واما الذكر بالكسر فهو ذكر اللسان الذي ضده السكوت جيد والمراد هنا مع الذكر يعني مع عدم النسيان - 00:10:39

فانها تسقط في حق الناس واضح؟ وهذا ايضا في قولهم واستصحاب ذكرها هذا الاحسن نعم ويصح على وجه ان يقال الذكر بمعنى ذكر القلب ليس خطأ لكن الذكر بالضم احسن - 00:10:59

قال ويجب الختان هذا الثاني من الواجبات. الختان واجب. على المذهب انه واجب ما لم يخف على نفسه. فالمختتن له صورتان ان يخاف على نفسه بالختان والا يخاف فمن لا يخاف على نفسه - 00:11:18

فانه في حقه واجب. واما من يخاف على نفسه الضرر بالختان فلا يجب الختان عليه واضح ولا فرق في هذا في معتمد المذهب بين الذكر والانشى كلاهما يجب عليهما. ثم انتقل الى المكرهات - 00:11:32

فذكر مكرهها واحدا وهو نعم ويكره القزع. قال ويكره القزع. ما مناسبة ذكر القزع هنا مناسبة ذلك ان سنن الفطرة كثير منها يتعلق بالشعر جيد فذكروا استحباب مثلا الاخذ من الشارب او حف الشارب - 00:11:49

وذكروا اعفاء اللحية وذكروا ايضا مما يتعلق بالشعر كراهة القزع وما هو القزع؟ القزع هو حلق بعض الشعر وترك بعضه حلق بعض الشعر بعض شعر الرأس وترك بعضه فهذا القزع - 00:12:10

مكره. واما من يفعل القزع تشبهها بالكافار فهنا ينظر فيه من جهة النهي عن التشبيه بالكافار لا مجرد النهي عن القزع اذا بعض الاحيان يفعل الانسان القزع تشبهها بالكافار فيكون هنا عندنا النهي اقوى من مجرد النهي - 00:12:31

عن القزع نعم - 00:12:51